

الذخيرة

السبع الموبقات قيل وما هن يا رسول الله قال الشرك بالله و السحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات واكل الربا وشهادة الزور وفي بعض الاحاديث وعقوق الوالدين وفي اخر واستحلال البيت الحرام قال بعض العلماء كل ما نص الله تعالى ورسوله وتعد عليه او رتب حدا او عقوبة فهو كبيرة ويلحق به ما في معناه مما ساواه في المفسدة معناها وثبت في الصحاح ان رسول الله جعل القبلة في الاجنبية صغيرة فيلحق بها ما في معناه فتكون صغيرة لا تقدر إلا ان يصير عليها فإنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع اصرار تمهيد ما ضابط الاصرار المصير للصغيرة كبيرة وما عدد التكرار المحصل لذلك وكذلك ما ضابط اخلال المباح بالعدالة كالاكل في السوق وغيره ضابطه كما حرره بعض العلماء ان ننظر إلى ما يحصل من ملابس الكبيرة من عدم الوثوق بفاعلها ثم ننظر إلى الصغيرة فمتى حصل من تكرارها مع البقاء على عدم التوبة والندم ما يوجب عدم الوثوق به في دينه واقدامه على الكذب في الشهادة فاجعل ذلك قادحا وما لا فلا وكذلك الامور المباحة ومن تكررت الصغيرة منه مع تخلل التوبة والندم او من انواع مختلفة مع عدم اشتغال القلب على العودة لا يقدر في الشهادة